



الجريدة الرسمية

(العدد ١٣٢ "تابع") الصادر في يوم الأحد ٢٣ صفر سنة ١٣٨٦ - ١٢ يونيو سنة ١٩٦٦ (السنة التاسعة)

- (١٠) ورثة صلوانس ورفائيل عوض في حدود ما آلت إليهم بالميراث عنه.
 - (١١) أحمد القصبي قدح ، وعائلته .
 - (١٢) ورثة أبو الفرج أبو الفرج المكتفي في حدود ما آلت إليهم بالميراث عنه .
 - (١٣) أحمد أحد يوسف جازيه الشهير برسني ، وعائلته .
 - (١٤) حسن سويم ، وعائلته .
 - (١٥) محمد سطوح سويم ، وعائلته .
 - (١٦) حسن محمد مصطفى الجليل ، وعائلته .
 - (١٧) محمود فتحي الأنور المكارى ، وعائلته .
- وتسرى شأن ذلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - تفرض الحراسة على الأرض الزراعية التي تبلغ مساحتها ٩٢ فدانًا و ١١ قيراطاً و ٨ أسمم بناية كفر الشيخ داود مركزها والموضعة سدوداً ومعالماً في العقد المسجل تحت رقم ٥٣٤١ شرقية بتاريخ ١٨ من يونيو سنة ١٩٦٢

وتسرى شأن ذلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة الوزير بعفوي الأ أمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارساً عاماً على هذه الأصول والمتلكات ، ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ٢٢ شهر يونيو سنة ١٣٨٦ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٦)

بمحال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٧١ لسنة ١٩٦٦

بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص
رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة
بأمن الدولة ،
وعل الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين
والمرافقين وغيرهم من الأشخاص والمباني ،

قرار :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال ومتلكات الأشخاص المرصحة
أسماؤهم فيما يلي :

- (١) إلى مرشاق الياس شحادة ، وعائلتها .
- (٢) كمال أمين عبدالقهءه مرشاق ، وعائلته .
- (٣) عبد العزيز أحمد حسن الحلوى ، وعائلته .
- (٤) عبد المقصود حسن علي الرببة ، وعائلته .
- (٥) محمود شكري محمد شكري حسن ، وعائلته .
- (٦) الدكتور إبراهيم سعد مصطفى إبراهيم سعيد ، وعائلته .
- (٧) على عبد الله أبو سليمان ، وعائلته .
- (٨) محمد أحمد فرج ، وعائلته .
- (٩) ورثة ليلى الشهيرة بصفوف إبراهيم زكي في حدود ما آلت إليهم بالميراث عنها .